مقاومة سكان الجولان للإجراءات (الإسرائيلية) الماسة بهويتهم السياسية

د. رائق سليمان شعلان*

الملخص

يعدُّ القرار (الإسرائيلي) بضم الجولان عام /1981/م، واحداً من أخطر الجرائم الدولية التي ارتكبتها (إسرائيل) السلطة القائمة بالاحتلال في الجولان السوري المحتل، والذي عكست من خلاله نيتّها العدوانية المبيتة في إلحاق هذا الجزء من الأرض السورية المحتلة وسكانه بها.

وقد تصدى سكان الجولان السوري المحتل ببسالة وإباء لهذا القرار العدواني، ولاسيَّما وأنه استهدف هويتهم الوطنية في الصميم، وخاضوا ضد قوات الاحتلال ملحمة بطولية استثنائية تحت شعار المنية ولا الهوية (الإسرائيلية)، بلغت أوجها في الإضراب العام الشامل والمفتوح الذي استمر نحو ستة أشهر متواصلة عام /1982/م.

وعلى الرغم من أن الاحتلال مارس خلال الإضراب أبشع صور البطش والإرهاب والإجرام بحق المواطنين العزل في مجدل – شمس ومسعدة وبقعاثا وعين - قنيه، إلا أنه لم ينجح في عدوانه، واضطر أمام إرادة السكان لسحب قواته العسكرية من القرى السورية والتعهد بعدم فرض الجنسية (الإسرائيلية) عليهم.

* قسم القانون الدولي -كلية الحقوق الثالثة – جامعة دمشق

ونظراً إلى أهمية هذا الموضوع، ولاسيَّما أن (إسرائيل) مستمرة في عدوانها على الهوية السياسية لسكان الجولان السوري المحتل، فإنني سأسلط الضوء علية من خلال ثلاثة مباحث، سأتحدث في المبحث الأول عن ضم الجولان وتعارضه مع أحكام القانون الدولي. وفي المبحث الثاني عن التجذر بالهوية الوطنية. وانتهي في المبحث الثالث بالحديث عن الصراع على الهوية السياسية.

المقدمة:

المبحث الأول: **ضم الجولان وتعارضه مع أحكام القانون الدولي**.

المطلب الأول: الوضع القانوني للجولان.

المطلب الثاني: قرار (إسرائيل) بضم الجولان.

المطلب الثالث: بطلان قرار الضم.

المبحث الثاني: **التجذر بالهوية الوطنية**.

المطلب الأول: القرار بعدم النزوح.

المطلب الثاني: التصدي لسياسات الاحتلال.

المطلب الثالث: إصدار الوثيقة الوطنية.

المبحث الثالث : **الصراع على الهوية السياسية**.

المطلب الأول: الإضراب العام الشامل والمفتوح.

المطلب الثاني : حرب الهوية.

المطلب الثالث: تمادي الاحتلال في عدوانه على الهوية السياسية.

الخاتمة: **نتائج البحث وتوصياته**.

المصادر والمراجع.

المقدمة:

منذ أن احتلت (إسرائيل) الجولان السوري عام /1967/ م، وهي تعتدي على الهوية السياسية للمواطنين العرب السوريين الرازحين تحت الاحتلال، وتصاعد هذا الاعتداء بشكل خطير مع بداية الثمانينيات، ولاسيَّما مع إصدار قرار الضم المشؤوم عام /1981/م وما تبعه من خطوات عدوانية من جانب الاحتلال في محاولة لفرض الجنسية (الإسرائيلية) على السكان بالسبل كلّها ومنها القوة العسكرية.

وبسبب المقاومة الباسلة التي خاضها سكان الجولان المحتل، وبالتحديد عام /1982/م عندما أعلنوا الإضراب الشامل والمفتوح مدة ستة أشهر متواصلة، أخفق الاحتلال في تنفيذ مخططه واضطر أمام إرادة السكان الصلبة لسحب قواته العسكرية من القرى السورية والتعهد بعدم فرض الجنسية (الإسرائيلية) عليهم.

ونظراً إلى أهمية هذا الموضوع وخصوصيته، فإنني سأسلط الضوء علية من خلال ثلاثة مباحث، سأتحدث في الأول عن ضم الجولان وموقف القانون الدولي منه، ثم أنتقل لأتحدث، في المبحثين التاليين عن حجم العدوان المتواصل الذي ترتكبه (إسرائيل) منذ عام /1967/م حتى اليوم بحق الهوية السياسية للمواطنين العرب السوريين في الجولان المحتل والمقاومة الباسلة التي يخوضها هؤلاء السكان دفاعاً عن هويتهم الوطنية.

المبحث الأول

ضم الجولان وتعارضه مع أحكام القانون الدولي:

إن أحد أهم أهداف احتلال (إسرائيل) للجولان عام /1967/م، هو إلحاق هذا الجزء من الأرض السورية المحتلة بالكيان (الإسرائيلي). وسعياً وراء هذا الهدف فإن (إسرائيل) أقدمت عام /1981/م، على إصدار قانون يقضي بضم الجولان إليها منتهكة

بذلك أحكام القانون الدولي. سأتناول هذا الموضوع في هذا المبحث وذلك من خلال ثلاثة مطالب، سأتحدث في المطلب الأول عن الوضع القانوني للجولان. وفي المطلب الثاني سأسلط الضوء على قرار (إسرائيل) بضم الجولان. وانتهي في المطلب الثالث بالحديث عن بطلان قرار الضم.

المطلب الأول: الوضع القانوني للجولان.

إن الجولان جزء لا يتجزأ من الأراضي السورية، وهذه حقيقة ثابتة تاريخياً وجغرافياً وسياسياً، وهي لا تقبل الدحض أو حتى مجرد التشكيك[1]. فالجولان وعلى مر العصور والأزمان لم يكن له تاريخ مستقل عن تاريخ سورية، ولم ينفصل عنها في أي حقبة من الحقب رغم تعاقب الغزاة والطامعين على هذه المنطقة. وظل على الدوام جُزءاً منها، وترسخ ذلك بعد انفصال سورية عن الإمبراطورية العثمانية عام /1918/م، وما تلاها من انتداب واقتطاع لأجزاء من أراضيها ولاسيَّما لواء الاسكندرون[2]. ومع الاستقلال وجلاء المستعمر الفرنسي عن أرض الوطن عام /1946/م مارست سورية سيادَتَها الوطنية الكاملة على هذا الجزء من إقليمها الجغرافي وتجلى ذلك في تطبيق القوانين والأنظمة السورية، وتولي القضاء السوري

1 - شعلان، رائق. حق التواصل بين أبناء الجولان السوري المحتل ووطنهم في ضوء قواعد القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، نقابة المحامين، فرع القنيطرة، 2011 م، ص5 - 6.

2 - يقع لواء الاسكندرون في الزاوية الشمالية الغربية من بلاد الشام على ساحل البحر الأبيض المتوسط، تقدر مساحته نحو 4806 كم2، وهو جزء لا يتجزأ من الأراضي السورية، ضُم إلى تركيا بموجب اتفاقية أنقرة الثانية التي وقعت عام 1939 م بين فرنسا وهي دولة الانتداب من جهة وتركيا الطامعة باللواء من جهة ثانية. ويعدُّ هذا الضم الذي لم تعترف به سورية عملاً غير شرعي وغير قانوني، ولاسيَّما أنه يتعارض مع صك الانتداب الذي لا يجيز لفرنسا التنازل عن أي جزء من أراضي سورية ولبنان التي وضعت تحت إدارتها لأي دولة أجنبية.

النظر في الدعاوى والمنازعات الواقعة بين السكان، ومشاركة مواطني الجولان في مختلف مناحي الحياة السياسية ... إلخ.

واستمر الوضع هكذا حتى العدوان (الإسرائيلي) الشامل عام /1967/م الذي نتج عنه احتلال مساحات واسعة من الأراضي العربية، منها نحو 1150كم^2 من مساحة الجولان السوري، أي نحو ثلثي مساحته البالغة نحو 1800كم^2، وقد كان الدافع الرئيسي وراء احتلال الجولان هو الموقع الاستراتيجي الاستثنائي الذي يتمتع به، فضلاً عن ثروته المائية الهائلة[3].

وترتب على احتلال (إسرائيل) للجولان تشريد معظم سكانه البالغ عددهم حينها نحو 153 ألف نسمة، وتدمير مُدُنِه وقراه ومزارعه، ولم يبق من سكانه الأصليين إلا نحو سبعة آلاف نسمة، يسكنون ست قرى تقع في شمال الجولان، هي: مجدل شمس، ومسعدة، وبقعاثا، وسحيتا، وعين قنيه، والغجر. وهذه القرى سَلِمَتْ جزئياً من الدمار والتدمير (الإسرائيلي)، باستثناء قرية سحيتا؛ التي عادت ودمرتها قوات الاحتلال كلياً عام /1970/م، بناء على أوامر عسكرية؛ بحجة قربها من خط وقف إطلاق النار.

ومنذ عدوان حزيران عام /1967/م، أصبح الجولان أرضاً محتلة واقعة تحت الاحتلال والسيطرة الفعلية (الإسرائيلية) وخاضعاً لأحكام الاحتلال، وهذا الوضع أكدته قرارات الشرعية الدولية[4]، ومواقف مختلف دول العالم، ومنها الدول الحليفة والصديقة (لإسرائيل).

ويترتب على عَدِّ الجولان أرضاً سورية محتلة أن أحكام الاحتلال، ولاسيَّما اتفاقية لاهاي للعام /1907/م (قانون النزاعات المسلحة) واتفاقية جنيف الرابعة للعام

3- THE NEW LION OF DAMASCUSE, Lesch, David W, Bashar al- Asad Modern Syria, Yale University Press, New Haven and London, 2005, p. 20.

4 - انظر الوثيقة: A/RES/66/77 21 January 2012

/1949/م والبروتوكول الأول للعام /1977/م الملحق باتفاقيات جنيف (القانون الدولي الإنساني) تنطبق وتسري على الجولان المحتل. ولأحكام الاحتلال أثران أساسيان[5]، **الأول**: الاحتلال لا ينقل السيادة إلى دولة الاحتلال: وهذا يعني أن الاحتلال لا يستتبع أي انتقال للسيادة، ولا يمنح المحتل أي حقوق سيادية على الإقليم المحتل مهما طال أمَدُهُ. ويترتب على ذلك عدم جواز ضم الإقليم المحتل أو التصرف فيه بأي صورة من الصور، أو إلحاق سكانه بدولة الاحتلال وما شابه ذلك[6]، وأي إجراء من هذا القبيل يعدُّ باطلاً وملغىً ولا قيمة قانونية له.

وبالنظر إلى أنَّ الاحتلال حالة واقعية وليس حالة قانونية، فإن دولة الأصل تحتفظ بحق ممارسة الاختصاصات جميعها، وهي الاختصاص التشريعي، والاختصاص الإداري، وكذلك الاختصاص القضائي. ويترتب على ذلك منع سلطات الاحتلال– كقاعدة عامة – من تغيير القوانين الموجودة أو مخالفة القواعد الدستورية واللوائح الداخلية للإقليم المحتل أو الاعتداء على حقوق السكان ولاسيَّما حقهم في التمتع بجنسيتهم الأصلية[7].

---

5 - انظر في ذلك كلاً من:

- شتا، أحمد عبد الونوس. المسؤولية الدولية للعراق عن انتهاك القانون الدولي، بحث منشور في كتاب بعنوان: ندوة العدوان العراقي على دولة الكويت في ضوء القانون الدولي، المنعقد في القاهرة، من 5 – 7 كانون الثاني 19991 م، ص 446 - 449 .

- العسلي، عصام. دراسة حول الشرعية الدولية والاحتلال الحربي المؤقت الإسرائيلي للجولان والأراضي العربية الأخرى، منشورات اتحاد الكتاب العرب، 1992 م، ص 37 - 38.

- شكري، محمد عزيز. مدخل إلى القانون الدولي العام، منشورات جامعة دمشق، 2000 - 2001 م، ص 528 - 529.

6 - هندي، محمود إحسان. حقوق السكان المدنيين في المناطق المحتلة وحمايتها، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق، جامعة دمشق، ص 16.

7 - راتب، عائشة. بعض الجوانب القانونية للنزاع العربي الإسرائيلي، دار النهضة العربية، 1969م، ص 111 .

أمَّا الأثر الثاني: فهو أن الاحتلال يمنح دولة الاحتلال سلطات محدودة ومؤقتة، في ممارسة الاختصاصات المتعلقة بإدارة الخدمات العامة وأدائها، والغرض من ذلك حفظ الأمن والنظام. ويترتب على هذا الأثر التزام على دولة الاحتلال بالامتناع عن معاملة الإقليم المحتل كجزء من إقليمها أو عد سُكانه من رعاياها. وهنا لابدَّ من التأكيد أن الاحتلال جريمة عدوان مستمر يرتب المسؤولية الدولية الجزائية والمدنية، والاعتراف لسلطة الاحتلال ببعض الاختصاصات، لا يعني بأي حال من الأحوال الاعتراف بشرعية الاحتلال، وإنما حفاظاً على سيادة الدولة الأصلية وسكانها.

المطلب الثاني: قرار (إسرائيل) بضم الجولان.

تعود مقدمات قرار الضم الذي اتخذته (إسرائيل) في 1981/12/14م إلى السنوات الأولى من الاحتلال، فمنذ عام /1967/م والأصوات الصهيونية المطالبة بضم الجولان تتعالى، سواء بين الأفراد أو التنظيمات. وأخذت الأحزاب والقوى السياسية (الإسرائيلية) الفاعلة منذ منتصف السبعينيات - تطرح من خلال مشاريعها مسألة الاحتفاظ بالجولان في أي تسوية مع سورية. ومع نهاية السبعينيات وبداية الثمانينيات شرع الاحتلال يقوم بسلسلة من الإجراءات العدوانية، كان أهمها: توقّيع /73/ عضو كنيست عام /1979/م على عريضة أعدّتها لجنة مستوطنات الجولان جاء فيها أن الجولان جزء لا يتجزأ من (إسرائيل)، ثم تعديل قانون الجنسية عام /1980/م، ووفقاً لهذا التعديل أصبح من حق وزير الداخلية منح الجنسية (الإسرائيلية) لسكان المناطق المحتلة عام /1967/م. وفي العام نفسه قُدِّم اقتراحان إلى سكرتارية الكنيست عن تطبيق القانون (الإسرائيلي) على الجولان، لكن هذين الاقتراحين بقيا على وضعهما على الرغم من الدعوات الشعبية (الإسرائيلية) الكبيرة إلى ضم الجولان. وبعد ذلك قُدِّمَتْ مسودة قانون إلى الكنيست بهذا الخصوص، من قبل رئيسة

حزب هاتحيا اليميني المتطرف (غيولا كوهين) لكن الظروف حينها لم تكن مناسبة للبتّ في هذا الموضوع[8].

وفي 12/13 من عام 1981م، استدعى رئيس الوزراء (الإسرائيلي) مناحيم بيغن وزراء حكومته إلى منزله وطرح الموضوع معهم، وبعد التشاور وافق الوزراء على ضم الجولان رسمياً، وفي اليوم التالي قُدم مشروع قرار بشأن ضم الجولان إلى الكنيست، وبعد مناقشات سريعة وعاجلة، وافق على المشروع /63/ عضواً من أحزاب الليكود والعمل، وعارضه /21/ من الحزب الشيوعي وحركة تيلم وشينوي اليساريتين[9].

وقد تضمن القانون ثلاث مواد، نصت المادة الأولى منه على أنه " **يسري قانونُ الدولة وقضاؤها وإدارتُها على منطقة هضبة الجولان المبينة أوصافها في الـذيل** " والمادة الثانية نصت على أنه " **يسري هذا القانون بتاريخ إقراره في الكنيست** " أمَّـا المادة الثالثة فقد نصت على أن " **وزير الداخلية مكلف بتنفيذ هذا القانون، ويجوز له باستشارة وزير العدل أن يُصدر أنظمة في كل ما يتعلق بتنفيـذه وأن يـضع نظـام تعليمات انتقالية وتعليمات بشأن استمرار مفعول الأنظمـة والأوامـر والتعليمـات والحقوق والواجبات التي كانت سارية المفعول في هضبة الجولان عشية بدء سريان هذا القانون**". وبعد إقرار هذا القانون أكد أعضاء من حكومة الاحتلال أن عملية الضم مسألة ضرورية لأمن (إسرائيل) وسلامتِها، وأن الدولة مستعدة للنتائج كلّهـا، ومنهـا التصدي لأي تحرك عسكري من جانب سورية.

8 - شعلان، رائق. النظام القانوني للقوات الدولية في الجولان والآثار المترتبة، مركز دراسات الوحدة العربية، سلسلة أطروحات الدكتوراه (99)، بيروت، لبنان، 2011 م، ص 290 .

9 - Israel and Syria: Peace and Security on the Golan, Shelve, Aryeh Tel A VIV: Jaffee Center for Strategic Studies, 1994, P . 82.

وللإشارة فإن الحكومة (الإسرائيلية) لم تستخدم عبارة ضـــم الجـــولان، وإنَّمـــا استخدمت تعبير بسط القوانين، وحول هذه المسألة قال شامير: "لا يمكن ضـــمّ شـــيء تعود ملكيته لك"[10] وهذا يعكس مدى الاتساق القائم بين الأفكار النظرية والتطبيقـــات العملية لدى قادة هذا الكيان.

وترتب على إصدار (إسرائيل) لقرار الضم أنها باتت تتعامل مع الجولان وكأنه جزء لا يتجزأ من كيانها، تطبق عليه قوانينها وأنظمتها، واتضح ذلك عملياً من خلال أشكال متعددة، منها: استبدال الإدارة العسكرية القائمة منذ عام /1967/م بإدارة مدنية، والاعتداء على السكان السوريين وعلى ممتلكاتهم ومختلف حقوقهم، وتطوير الاستيطان في الجولان والعمل على تهويده، والاستيلاء الكامل على الثروات الطبيعية، وإصدار العديد من القوانين الخاصة التي تهدف إلى تعزيز السيطرة (الإسرائيلية)على الجولان، فضلاً عن إقامة جدار عنصري على خط وقف إطلاق النار.

المطلب الثالث: بطلان قرار الضم.

بداية نشير، إلى أن تحريم ضم الأقاليم عن طريق استخدام القوة بدأ مع إنشاء عصبة الأمم[11] عام /1920/م، وتعزز فيما بعد بالعديد من المواثيق والقرارات الدولية، ولاسيَّما ميثاق الأمم المتحدة وقراراتها التي أكدت تجريم الضم وبطلانه، وعلى الرغم من أن ميثاق الأمم المتحدة، لم يتضمن نصاً صريحاً يقضي بعدم جواز الاعتراف باكتساب الأقاليم والتغيرات الإقليمية الناجمة عن الوسائل غير السلمية، إلا أن التدقيق بالمبادئ التي انطلقت منها المنظمة الدولية، والأهداف التي تسعى لتحقيقها، تجعل من ضم الأقاليم عن طريق القوة إجراء يتعارض ويتناقض مطلقاً مع هذه المبادئ، ولاسيَّما مبدأي فض المنازعات بالطرق السلمية ومنع استعمال القوة أو

10 - منشورات وكالة سانا للأنباء، الجولان – سجل أحداث. 1982 م، ص 27.

11 - مرجع سابق، بعض الجوانب القانونية للنزاع العربي الإسرائيلي، ص 167 – 171 .

التهديد بها في العلاقات الدولية. وانطلاقاً من ذلك فإن الميثاق لا يمكن أن يعترف بالتوسعات الإقليمية وما ينجم عنها من ضمٍّ للأراضي.

وقد انتقد عدد من الفقهاء غياب النصّ الصريح على مبدأ عدم الاعتراف بشرعية اكتساب الأقاليم عن طريق القوة[12]، إلا أن الأمم المتحدة، ومن خلال أجهزتها الأساسية (ولاسيَّما مجلس الأمن والجمعية العامة ومحكمة العدل الدولية) [13] أكدت هذا المبدأ وذلك في كثير من المناسبات، ومن أمثلة ذلك، القرار /242/ الصادر عن مجلس الأمن في 22 تشرين الثاني /1967/م الذي أكد فيه عدم جواز الاستيلاء على الأراضي بالحرب، وكذلك القرار /252/ تاريخ /1968/م حيث أعاد المجلس التأكيد بأن الاستيلاء على أراض بواسطة القوة العسكرية غير مقبول.

وبمناسبة إعلان (إسرائيل) تطبيق قوانينها وإدارتها وولايتها على الجولان السوري المحتل عام /1981/م، أصدر مجلس الأمن قراراً بتاريخ 1981/12/17 م حمل الرقم 497 أكد في مقدمته أن اكتساب الأراضي بالقوة غير جائز، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة ومبادئ القانون الدولي وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة، وقرر أن قرار (إسرائيل) بفرض قوانينها وولايتها وإدارتها على الجولان السوري المحتل لاغ وباطل وليس له أي أثر قانوني دولياً[14].

بدورها أكدت الجمعية العامة، وفي جملة من القرارات، عدم جواز اكتساب أراضي الغير بالقوة، ومن بين قراراتها المهمة في هذا الخصوص القرار رقم /2625/ الصادر في 24 تشرين الأول /1970/م وعنوانه "إعلان مبادئ القانون

12 - السيد، رشاد عارف يوسف. المسؤولية الدولية عن أضرار الحروب العربية الإسرائيلية، الجزء الثاني، دار الفرقدان، عمان، الطبعة الأولى 1984 م، ص 140 .

13 - أكد المجلس الاقتصادي والاجتماعي وكذلك الأمانة العامة للأمم المتحدة فضلاً عن العديد من الوكالات المرتبطة بها، عدم جواز ضم أراضي الغير بالقوة، وبطلان قرار (إسرائيل) بضم الجولان.

14 - انظر الوثيقة: S/RES/497 17 December 1981

الدولي الخاصة بعلاقات الصداقة والتعاون بين الدول وفق ميثاق الأمم المتحدة". فمن المبادئ التي جاء بها: "ألا تكون أراضي الدولة موضعاً لاحتلال عسكري ناجم عن استخدام القوة خلافاً لنصوص الميثاق". و"ألا تكون أراضي الدولة موضعاً للاستيلاء من قبل دول أخرى ناجم عن استعمال القوة أو التهديد بها أو عدم الاعتراف بمثل هذا الاستيلاء". وأكدت في قرارها رقم /3314/ الخاص بتعريف العدوان، والصادر في 14 كانون الأول /1974/م، أن صفة العمل العدواني تنطبق على أي من الأعمال الآتية: "قيام القوات المسلحة لدولة ما بغزو دولة أخرى أو الهجوم عليها، أو أي احتلال عسكري، ولو بصورة مؤقتة، ينجم عنه مثل هذا الغزو أو الهجوم، أو أي ضمّ لإقليم دولة أخرى أو لجزء منه باستخدام القوة". وفضلاً عن ذلك فإن الجمعية العامة أصدرت كثير من القرارات التي تضمنت الإدانة، وعدم الاعتراف بإجراءات الضم التي قامت بها (إسرائيل) للجولان، ومن بين هذه القرارات قرارها رقم وط 9 /1 لعام /1982/م الذي أكدت فيه أن قرار الضم هو عمل عدواني، وأكدت بطلانه وعدم شرعيته[15]. والقرار رقم 134/55 لعام 2001م الذي أكدت فيه على عدم قانونية القرار (الإسرائيلي)، وطالبت (إسرائيل) أن تكف عن فرض الجنسية (الإسرائيلية) وبطاقات الهوية (الإسرائيلية) على المواطنين السوريين في الجولان السوري المحتل[16]. والقرار رقم 99 / 63 لعام / 2008 / م الذي أكدت فيه أن جميع التدابير والإجراءات التشريعية والإدارية التي اتخذتها أو ستتخذها (إسرائيل) بهدف تغيير طابع الجولان المحتل ووضعه القانوني لاغيه وباطلة وتشكل انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي ولاتفاقية جنيف الرابعة لعام /1949/م. والقرار رقم 66/80 الصادر عام /2012/م الذي أكدت فيه عدم جواز الاستيلاء على أراضي الغير بالقوة، وان جميع التدابير والإجراءات التشريعية والإدارية التي اتخذتها أو ستتخذها (إسرائيل)، السلطة

15 - انظر الوثيقة : A/ES-9/PV.2 29 January 1982

16 - انظر الوثيقة : A/RES/55/134 February 2001

القائمة بالاحتلال، بهدف تغيير طابع الجولان السوري المحتل ووضعه القانوني لاغيه وباطلة وتشكل انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي ولاتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب المؤرخة 12 آب /1949/م وليس لها أي أثر قانوني، وطالبت (إسرائيل) أن تكف عن فرض الجنسية (الإسرائيلية) وبطاقات الهوية (الإسرائيلية) على المواطنين السوريين في الجولان السوري المحتل [17].

فضلاً عن مجلس الأمن والجمعية العامة، فإن محكمة العدل الدولية أكدت في فتواها المتعلقة بالآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة عام 2004 م على عدم جواز ضم أراضي الغير بالقوة[18].

والخلاصة: إن قواعد القانون الدولي المعاصر، تحرّم ضم الأراضي نتيجة الاحتلال العسكري، وتؤكد عدم شرعية هذا الإجراء وبطلانه وأنه عديم الأثر من الناحية القانونية.

واستناداً إلى ذلك فإن قرار (إسرائيل) بتطبيق قوانينها وإدارتها وولايتها على مرتفعات الجولان السورية المحتلة، قرار باطل ولاغ، ولا قيمة قانونية له، ويتوجب على دولة الاحتلال إلغاء قرارها المشؤوم وتطبيق الأحكام والقواعد المقررة في القانون الدولي التي تحكم الأراضي المحتلة، ولاسيَّما اتفاقية لاهاي عام /1907/م واتفاقية جنيف الرابعة عام /1949/م، والبروتوكول الأول الملحق بها لعام (1977)م.

17 - انظر الوثيقة: A/ RES/66/80 12 January 2012

18 - انظر الوثيقة: A/ ES- 10/273 13 July 2004

حول فتوى محكمة العدل الدولية بشأن الآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة

المبحث الثاني

التجذر بالهوية الوطنية:

تعود محاولات (إسرائيل) في الاعتداء على الهوية الوطنية للسكان العرب في الجولان السوري المحتل إلى الأيام الأولى للاحتلال التي ارتبطت ارتباطاً وثيقاً مع نيَّاتها لضم الجولان إلى سلطتها، ولتوضيح ذلك، سأتناول هذا الموضوع في ثلاثة مطالب، سأتحدث في الأول، عن قرار السكان بعد النزوح. وأتناول في المطلب الثاني عن تصدي السكان للاحتلال وسياساته العدوانية. وأنتهي في المطلب الثالث بالحديث عن الوثيقة الوطنية.

المطلب الأول: القرار بعدم النزوح.

ترتب على العدوان (الإسرائيلي) عام /1967/م، وكما بيّنّا- تهجير معظم سكان الجولان البالغ عددهم حينها نحو 153 ألف نسمة، ولم يبق في هذه المنطقة إلا عدد قليل من السوريين قُدِّر بسبعة آلاف مواطن موزعين على ست قرى، هي : مجدل – شمس، بقعاثا، مسعدة، سحيتا، عين – قنية، والغجر، يسكن نصفهم تقريباً في مجدل – شمس كبرى القرى المذكورة، وحالما دخلت قوات الاحتلال إليها اجتمع الأهالي واتخذوا قرارات عدة، منها: عدم ترك الأرض والمنازل؛ وعدم قبول أي من الأوامر العسكرية التي تصدرها سلطة الاحتلال؛ وعلى الرجال مزاولة أعمالهم كالمعتاد؛ والبقاء في القرى، وهو ما يعدُّ شوكة في حلق المحتل[19]. وهنا من المفيد التوقف والتساؤل عن العوامل والأسباب التي دفعت هؤلاء السكان في البقاء في قراهم وعدم

19 - أبو جبل، شكيب. مذكرات أسير عربي في سجون الاحتلال الصهيوني، دار قصي للطباعة والنشر، دمشق، 2004 م، ص 55 – 56.

النزوح عنها، رغم أنها تعرضت كغيرها من القرى للاعتداءات (الإسرائيلية) إبان العدوان، ويمكن إجمال ذلك بما يأتي:

1- الدور الكبير الذي أدَّاه كبار السن وبالتحديد رجال الدين وفي مقدمتهم الشيخ الجليل أحمد طاهر أبو صالح في إقناع السكان بعدم النزوح، وعلى الرغم من أن أعداداً كبيرة من الأهالي كانوا على وشك النزوح إلا أنهم تراجعوا ولاسيَّما بعد إصدار الشيخ الجليل أحمد طاهر أبو صالح فتوى حرم من خلالها النزوح وترك البيوت والأرض. وينطلق هذا الموقف لرجال الدين وكبار السن من اعتبارات دينية ووطنية، فالتمسك بالأرض وعدم التخلي عنها هو أحد المنطلقات الدينية والأخلاقية لهؤلاء السكان، فضلاً عن ذلك فإن التجارب التي مرت بها المنطقة وبالتحديد إبان الاحتلال التركي والفرنسي من تدمير وحرق للقرى، ولاسيَّما مجدل – شمس ومسعدة وبقعاثا، أعطى هؤلاء دروساً في الصمود والمقاومة والبقاء وعدم ترك قراهم ومنازلهم مهما اشتد العدوان عليهم.

2- أدَّى العامل الاقتصادي دوراً مهماً في بقاء هؤلاء السكان في أراضيهم، فهذه القرى تعتمد في اقتصادها على الزراعة، وبالتحديد الأشجار المثمرة، الأمر الذي يتطلب تخصيص معظم الوقت للعمل في الأرض، وهو ما شكل حالة من الالتصاق الروحي العميق بين المواطن وأرضه.

3- هناك عامل سياسي وراء عدم تدمير هذه القرى تدميراً كاملاً، وتمثل هذا العامل في المخطط (الإسرائيلي) الهادف إلى إقامة أحزمة أمنية محيطة بها من خلال تشجيع إقامة كيانات طائفية كدولة مارونية وأخرى درزية وغيرها من الكيانات التي من خلالها تحقق مخططاتها في تجزئة الوطن العربي وتقسيمه، وكذلك إقامة الدولة اليهودية الخالصة. وقد سعت سلطة الاحتلال بالفعل لتحقيق

هذا المخطط من خلال الاتصال بعدد من قادة المنطقة، بينهم المناضل كمال كنج أبو صالح من مجدل – شمس، حيث تظاهر للعدو أنه مهتم بهذه الفكرة في محاولة لمعرفة تفاصيل هذا المخطط، وكان في الوقت نفسه على اتصال بالقيادة السورية، وبعد مدة انكشف أمره وألقي القبض عليه من قبل سلطة الاحتلال وحكمت علية عام /1971/م بالسجن مدة 24 عاماً، وبعد حرب تشرين التحريرية عام /1973/م أفرج عنه في عملية تبادل للأسرى بين (إسرائيل) وسورية[20].

وعلى الرغم من قرار سكان القرى المتقدمة بعدم النزوح، فإن عدداً غير قليل من أبنائها نزح من الجولان إلى الوطن الأم ويسكن حالياً في محافظات عدة من القطر، وترتب على هذا الوضع نشوء معاناة إنسانية استثنائية بالنسبة إليهم متمثلة بتمزق الأسر وتشتتها عن بعضها بعضاً[21].

المطلب الثاني: التصدي للاحتلال وسياساته العدوانية.

حاولت سلطة الاحتلال بُعيد الاحتلال مباشرة التقرب من سكان الجولان المحتل مُحاولةً كسب ودهم، تمهيداً لإلحاقهم بالكيان (الإسرائيلي)، لكن محاولاتها باءت بالإخفاق، بسبب تمسّكهم بهويتهم الوطنية وانتمائهم العربي، وهو ما تُرجِمَ بمقاومة المحتلّ وإجراءاته العدوانية، وأخذت هذه المقاومة أشكالاً متعددة، منها: مقاومة الإجراءات التي تستهدف وجودهم وتاريخهم وثقافتهم ومقدساتهم وانتمائهم العربي والقومي فضلاً عن حياتهم الاقتصادية والإدارية والتنظيمية ومنها، تنظيم المظاهرات

20 - كيوان، مأمون وعبده الأسدي. قضية الجولان، هضبة الإشكالات وفجوات الحلول المحتملة، دار النمير، للنشر والطباعة والتوزيع، دمشق، 1996 م، ص 136 .

21 - مرجع سابق، حق التواصل بين أبناء الجولان السوري المحتل ووطنهم في ضوء قواعد القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان.

والإضرابات والتعبير عن المشاعر الوطنية ولاسيَّما في ذكرى جلاء المستعمر الفرنسي عن أرض الوطن وكذلك في المناسبات القومية، كمشاركة الآلاف من أبناء الجولان في مسيرة وداع حاشدة للقائد العربي الكبير جمال عبد الناصر عام /1970/م تخللتها صدامات مع جيش الاحتلال[22]، ومنها تشكيل التنظيمات والخلايا السرية التي أخذت على عاتقها مقاومة الاحتلال ووجوده في الجولان، وعلى الرغم من استشهاد العديد من أعضاء هذه الخلايا[23]، وإلقاء القبض على المئات من هؤلاء المناضلين وإصدار الأحكام الجائرة بحقهم، وبالتحديد بحق المناضل شكيب أبو جبل الذي حُكم علية بالسجن مدة 315 عاماً وأفرج عنة بعد أن أمضى 12 عاماً في سجون الاحتلال (الإسرائيلي)، في عملية تبادل للأسرى[24] بين سورية و(إسرائيل) عام 1984 م. وعلى الرغم من سياسة القمع التي اتبعها الاحتلال بحق المقاومين في الجولان إلا أن جذوة المقاومة أخذت تتصاعد منذ النصف الثاني للسبعينيات، ولاسيَّما بعد أن ثبت للسكان أن الاحتلال ماضٍ في تدعيم عدوانه في الجولان، ومستمراً في الاعتداء عليهم وعلى وجودهم وممتلكاتهم وهويتهم الوطنية والثقافية[25]. وهو ما أكدوه في العديد من المناسبات، فعلى سبيل المثال بيَّن الشيخ محمود الصفدي وهو أحد مناضلي الجولان " إن واجب إسرائيل الذي يكمن في إتاحة المجال لي أن أعيش بهويتي السورية في أرضي، قد تم خرقه .. فعندما كنت طفلاً في التاسعة من العمر استشهد جدي وهو يحارب الأتراك. ثم استشهد

22 - البطحيش، نواف. الجولان في مواجهة الاحتلال 1967 – 1986م، دراسة ميدانية (كتاب وثائقي)، مطبعة الاتحاد، 1987 م، ص 30.

23 - من هؤلاء الشهداء نذكر، الشهيد البطل عزت شكيب أبو جبل الذي استشهد عام 1973 م، والشهيد البطل نزيه أبو زيد الذي استشهد عام 1976 م.

24 - مرجع سابق، مذكرات أسير عربي في سجون الاحتلال الصهيوني، ص 166 167 .

25 - مرجع سابق، قضية الجولان، هضبة الإشكالات وفجوات الحلول المحتملة، ص 140 -141.

والدي وهو يقاتل الفرنسيين .. والآن جاء دورنا، إذ تريد إسرائيل الآن الاستيلاء على أرضنا التي سالت عليها دماؤنا الذكية وهذا أمر مستحيل .."[26]

وفي أواخر السبعينيات، وبعد أن أخذ الاحتلال يمهد لضم الجولان، عقد السكان اجتماعاً جماهيرياً في المجلس الديني في مجدل شمس أواسط كانون الثاني عام /1979/م، أكدوا فيه التمسك بالهوية السورية وعدم التنازل عنها مهما طال أمد الاحتلال، وطالبوا سلطة الاحتلال بأن لا تعتدي على أمنهم المتمثل بمصيرهم ومستقبلهم وكرامتهم الوطنية والاجتماعية[27]، وأرسلوا برقيات احتجاج إلى المؤسسات الدولية والإنسانية، وكذلك إلى الحكومة (الإسرائيلية)، تتضمن موقف سكان الجولان بالرفض القاطع لهذه المخططات، الرامية لسلخ هذا الجزء عن الوطن الأم سورية.

ومع شروع المحتل بتسليم الهويات (الإسرائيلية) في بداية الثمانينيات، عُقِدَ اجتماع بتاريخ 1980/11/28م ضم الهيئات الروحية لقرى الجولان، تقرر فيه أن كل من يحمل الجنسية (الإسرائيلية) يعدُّ كافراً وخارجاً عن تقاليد المجتمع، ومقاطعاً دينياً واجتماعياً، وكان لهذه الخطوة الرادعة دور كبير في إفشال المشروع (الإسرائيلي)، مما حدا بسلطة الاحتلال للردّ بصرامة على هذا الموقف وتمثّل ذلك بإصدار سلسلة من التهديدات، فضلاً عن اعتقال أعداد كبيرة من المقاومين[28].

وهنا نجد من المفيد تأكيد الدور المهم الذي أدَّته الهيئة الروحية في الجولان إلى جانب مختلف القوى الوطنية، في إفشال المخطط (الإسرائيلي)، وخاصة من خلال

26 - غريزي، وفيق. معاناة الموحدين الدروز في الأراضي المحتلة، دار الكتاب، بيروت، الطبعة الأولى 1984 م، ص 139 .

27 - مرجع سابق، الجولان في مواجهة الاحتلال 1967 – 1986 م، ص 37 .

28 - مرجع سابق، النظام القانوني للقوات الدولية في الجولان والآثار المترتبة، ص 296 .

القرارات الرادعة والصارمة المتمثلة في تطبيق الحرم الديني والاجتماعي والاقتصادي الذي فرض على كل من يتجنس بالجنسية (الإسرائيلية) الذي تضمن عدم السماح للمتجنسين دخول أماكن الصلاة، ومقاطعتهم اجتماعياً واقتصادياً، وعدم المشاركة في أفراحهم وأتراحهم، وعدم التزاوج معهم ... إلخ.

ومن المفيد أيضاً الإشارة إلى بعض القادة الدينيين الذين تصدوا ببطولة وحزم لإجراءات الضم وفرض الجنسية (الإسرائيلية)، ومن هذه الشخصيات نذكر، الشيخ الجليل سلمان طاهر أبو صالح من مجدل – شمس، الذي تعرض لضغوط كبيرة من سلطة الاحتلال، في محاولة منها للتأثير في مواقفه، إلا أنها أخفقت وأصر في رفضه القاطع للمشروع (الإسرائيلي)، وهذا الموقف البطولي هو امتداد لموقفه المشرف في مقر الحاكم العسكري عام /1970/م عندما واجه قائد المنطقة الشمالية لجيش الاحتلال بقوله: "احتلتنا تركيا وحاربناها .... واحتلتنا فرنسا وتعدت علينا فحاربناها ... وأنتم الآن تحتلون أرضنا فسنحاربكم"[29]. والشيخ الجليل سلمان علي شعلان من قرية عين – قنية، فعلى الرغم من فرض الإقامة الجبرية عليه وأسرته ومحاصرتهم من قبل جنود الاحتلال، فضلاً عن ختم الباب الرئيسي لمنزله بالشمع الأحمر، إلا أنه رفض وبشكل قاطع المشروع العدواني بفرض الجنسية (الإسرائيلية) على أبناء الجولان، والشيخ الجليل سلمان شمس من بقعاثا الذي تصدى بمواقف بطولية لسياسات الاحتلال وإجراءاته العدوانية التي تستهدف الهوية الوطنية لسكان الجولان، وكان من أشد المطالبين في تطبيق المقاطعة بحق كل من يتجنس بالجنسية (الإسرائيلية). والشيخ الجليل أسعد أبو صالح من مسعدة فعلى الرغم من ممارسات الاحتلال القمعية بحقه، إلا أنه وقف وقفة وطنية مشرفة في مواجهة المشروع (الإسرائيلي) وأصر على تطبيق العقوبات بحق المخالفين للإجماع الوطني.

29 - البطحيش، نواف. الشيخ سلمان طاهر أبو صالح... محطات في تاريخ الجولان.
www.golan67.com/show/nakd/read_naked.asp?sn=23

ثالثاً: إصدار الوثيقة الوطنية.

على الرغم من تصلب السكان في مواقفهم الرافضة للاحتلال ومخططاته، فإن (إسرائيل) استمرت في مشروعها العدواني، وهو ما استتبع إصدار الوثيقة الوطنية بتاريخ 1981/3/25م، فما مضمون هذه الوثيقة؟ تتألف الوثيقة الوطنية من مقدمة طويلة، وسبعة مبادئ أساسية، وقراراً تضمن عقوبات رادعة، وذلك على التوضيح الآتي:

فالمقدمة بدأت بتأكيد مجموعة مسائل، منها: الرفض القاطع للاحتلال (الإسرائيلي) وسياساته العدوانية تجاه مواطني الجولان، ولاسيَّما تلك السياسات الهادفة إلى ابتلاع شخصيتهم الوطنية وتطبيق القانون (الإسرائيلي) عليهم، ومحاولة جرهم للاندماج بالكيان (الإسرائيلي) والانصهار في بوتقته، فضلاً عن محاولة الاحتلال تجريدهم من جنسيتهم السورية؛ وأكدت أيضاً أن لا بديل عن الجنسية السورية، وأن اللغة العربية هي اللغة القومية الوحيدة لسكان الجولان، وأن الأرض مقدسة ولا يجوز التفريط فيها مهما طال زمن الاحتلال (الإسرائيلي).

أمَّا المبادئ فقد أكدت ما يأتي:

1- أن الجولان جزء لا يتجزأ من سورية العربية.
2- أن الجنسية العربية السورية، صفة حقيقية ملازمة لسكان الجولان لا تزول، وهي تنتقل من الآباء إلى الأبناء.
3- أن أراضي سكان الجولان ملكية مقدسة لأبناء مجتمعنا السوريين المحتلين، وكل مواطن تسوِّل له نفسه أن يبيع أو يتنازل أو يتخلى عن شبر منها للمحتلين (الإسرائيليين)، يقترف جريمة كبرى بحق مجتمعنا وخيانة وطنية لا تغتفر.

4- عدم الاعتراف بأي قرار تصدره (إسرائيل) من أجل ضَمِّنا للكيان (الإسرائيلي)، ونرفض رفضاً قاطعاً قرارات الحكومة (الإسرائيلية) الهادفة إلى سلبنا شخصيتنا العربية السورية.

5- عدم الاعتراف بشرعية المجالس المحلية والمذهبية، لأنَّها عينت من قبل الحكم العسكري (الإسرائيلي) وتتلقى تعليماتها منه، ورؤساء هذه المجالس وأعضاؤها لا يمثلون سكان الجولان بأي حال من الأحوال.

6- إن الأشخاص الرافضين للاحتلال من خلال مواقفهم الملموسة، والذين هم من القطاعات الاجتماعية كافّة، هم الجديرون والمؤهلون للإفصاح عما يختلج في ضمائرهم ونفوس أبناء مجتمعهم.

7- إن كل مواطن من هضبة الجولان السورية المحتلة تسول له نفسه استبدال جنسيته بالجنسية (الإسرائيلية)، يسيء إلى كرامتنا العامة وإلى شرفنا الوطني وإلى انتمائنا القومي ودیننا وتقاليدنا، ويعدُّ خائناً لبلادنا.

واختتمت الوثيقة بالقرار الآتي، قررنا قراراً لا رجعة فيه، هو : كل من يتجنس بالجنسية (الإسرائيلية)، أو يخرج عن مضمون هذه الوثيقة، يكون منبوذاً ومطروداً من ديننا ومن نسيجنا الاجتماعي ويحرم التعامل معه، أو مشاركته أفراحه وأتراحه أو التزاوج معه – إلى أن يقر بذنبه ويرجع عن خطئه، ويطلب السماح من مجتمعه، ويستعيد اعتباره وجنسيته الحقيقية.

وقد حاولت سلطة الاحتلال إجهاض هذه الوثيقة ولجأت لأساليب متعددة لتحقيق ذلك، منها: اعتقال عدد من الموقعين عليها والتهديد بمعاقبة كل من يتقيد بها، إلا أنها أخفقت في محاولاتها بسبب تماسك السكان ووحدتهم والتفافهم حول وثيقتهم الوطنية.

وبإمكاننا القول: إن هذه الوثيقة التاريخية فضلاً عن القرارات التي تعكس الإجماع الوطني العام، تتمتع بقوة رادعة وتعدُّ الحصن المنيع لسكان الجولان،

وتحميهم من غطرسة الاحتلال وسياساته العدوانية، وهي مازالت نافذة وسارية المفعول ولها قوتها الإلزامية منذ إصدارها عام /1981/م حتى اليوم، وللتدليل على أهميتها ومدى فعاليتها، زعمت سلطة الاحتلال مؤخراً أنه تم رفع الحرم الديني عن الذين تجنسوا بالجنسية (الإسرائيلية) وهو ما دحضه أبناء الجولان وأكدوا في بيان أصدروه يوم 10 تموز 2012م، تمسكهم بالوثيقة الوطنية وبكل ما جاء فيها من أحكام[30].

المبحث الثالث

الصراع على الهوية السياسية:

إن استمرار الاحتلال في عدوانه، ولاسيَّما إقراره مشروع قانون ضم الجولان في 1981/12/14م، وما تلاه من خطوات عملية لفرض الجنسية (الإسرائيلية) على السكان العرب السوريين في الجولان المحتل بالوسائل كافّة ومن بينها القوة العسكرية دخل الصراع على الهوية السياسية مرحلة حاسمة. سأتناول هذا الموضوع في هذا المبحث وذلك في ثلاثة مطالب، سأتحدث في الأول عن الإضراب العام الشامل والمفتوح. وفي المطلب الثاني سأتناول حرب الهوية. وأختم في المطلب الثالث بالحديث عن تمادي الاحتلال في عدوانه على الهوية السياسية.

المطلب الأول: الإضراب العام الشامل والمفتوح.

مع بداية حزيران عام /1981/م أخذت الأحداث في الجولان تتصاعد، ولاسيَّما مع اعتقال خمسة من قادة الحركة الوطنية اعتقالاً إدارياً مدة ستة أشهر، بحجة التحريض على التمرد[31]. ثم توتر الوضع أكثر مع اتخاذ الحكومة (الإسرائيلية) قراراً

30 - انظر ذلك في جريدة الوطن السورية، 11 تموز 2012 م، العدد 1450 السنة السادسة.

31 - مرجع سابق، النظام القانوني للقوات الدولية في الجولان والآثار المترتبة، ص 297 .

فوضت بموجبه وزير الداخلية صلاحية منح الهوية (الإسرائيلية) لمن يطلبها من سكان الجولان، وهذا ما عدّه المواطنون دليلاً قوياً على استمرار (إسرائيل) في تنفيذ مخططها، ممّا أدى إلى تصعيد الاحتجاجات لدى المواطنين التي قوبلت باعتقال أعداد كبيرة من الوطنيين. فضلاً عن إصدار أمر عسكري بإغلاق المدرسة الثانوية في قرية مسعدة مدة ثلاثة أسابيع؛ وذلك بسبب الإضراب والمظاهرات التي نفّذها الطلاب احتجاجاً على الممارسات القمعية (الإسرائيلية)، وتلا ذلك ملاحقة أكثر من 50 طالباً أمام محكمة عسكرية[32]، حيث وجهت لهم اتهامات متعددة منها: التحريض والدعوة إلى إضراب عام في ثانوية مسعدة، وأصدرت بحقهم أحكاماً جائرة.

وبسبب الإخفاق الذي مُنيت به سلطة الاحتلال في تسليم الهوية (الإسرائيلية) لمواطني الجولان، أصدرت وزارة الدفاع بتاريخ 1981/12/11 م قراراً بعزل الحاكم العسكري في الجولان (موسى عطار) من منصبه، وتعيين الرائد (يوسف سردل) مكانه. وتبع ذلك إقرار الكنيست مشروع قانون ضمّ الجولان، ثم إعلان وزارة الداخلية بأنها ستصدر هويات (إسرائيلية) لسكان الجولان كافّة، وعدّ الجولان جزءاً من الإدارة المدنية في اللواء الشمالي لدولة (إسرائيل)، وذلك مع انتهاء نشاطات الحكم العسكري في الجولان، المتوقّعة في الأول من نيسان عام /1982/م.

ومع هذا القرار الخطير والمشؤوم لدولة الاحتلال، عقد سكان الجولان اجتماعاً عاماً في مجدل- شمس، قرروا فيه إعلان الإضراب الشامل مدة ثلاثة أيام، وردّت سلطة الاحتلال بحملة اعتقالات ومداهمات واسعة، وهددت بإنزال أشد العقوبات على كل من يرفض استلام الجنسية (الإسرائيلية).

وفي 1982/2/10م أرسل السكان، بعد اجتماع عام في مجدل – شمس برقية إلى رئيس حكومة الاحتلال، وإلى السلطات المختصة تضمنت مجموعة مطالب، هي[33]:

32 - مرجع سابق، قضية الجولان، هضبة الإشكالات وفجوات الحلول المحتملة، ص 147.

33 - مرجع سابق، الجولان في مواجهة الاحتلال 1967 – 1986 م، ص 62 .

1- عدم تطبيق القانون المدني (الإسرائيلي) على سكان القرى العربية في الجولان المحتل.
2- عدّ القرى العربية بأراضيها وسكانها منطقة محتلة وأنْ تعامل معاملة الأراضي المحتلة مع مراعاة قوانين جنيف لعام 1949 م.
3- عدم تبديل الهوية التي بحوزة السكان والتي أعطيت من قبل قوات الجيش سنة 1967 م.
4- عدم المساس بالمصالح، والممتلكات، والمرافق العامة للسكان.

لم تستجب سلطة الاحتلال لمطالب السكان المحقة واستمرت في تنفيذ مخططها وسياساتها العدوانية بحقهم من اعتقالات وقمع وإرهاب وغيرها من الإجراءات، وهو ما دفع السكان لعقد اجتماع عام في مجدل- شمس يوم 1982/2/13 م حضره الآلاف من مواطني الجولان، قرروا في ختامه إعلان الإضراب الشامل والمفتوح.

وبالفعل بدأ سكان قرى مجدل- شمس ومسعدة وبقعاثا وعين- قنية بتاريخ 1982/2/14م، والبالغ عددهم حينها نحو /12000/، إضراباً شاملاً ومفتوحاً، حيث امتنع العمال عن الذهاب إلى أعمالهم وكذلك المعلمون والطلاب، وأغلقت المدارس والمحال التجارية أبوابها، وازدحمت الساحات والشوارع والأزقة بالمتظاهرين إذْ خرج الجميع من شيوخ ورجال وشباب ونساء وأطفال يهتفون وبصوت عالٍ لا للاحتلال، لا للجنسية (الإسرائيلية)، نعم لهويتنا السورية.

وقد حدّد السكان مجموعة من المطالب لإنهاء الإضراب، يمكن تلخيصها بما يأتي:

1- إلغاء قانون الضمّ، وعدّ الجولان أرضاً محتلة من قبل الجيش (الإسرائيلي).
2- إطلاق سراح المعتقلين الإداريين والسياسيين.
3- الكفّ عن مضايقة السكان وعدم المسّ بممتلكاتهم.
4- إعادة الأراضي والأملاك المصادرة، والسماح لسكان الجولان باستخدام مياههم.

5- معاملة سكان الجولان بحسب المواثيق الدولية.
6- عدم تبديل الهوية العسكرية بأي هوية مدنية.

وهنا نشير إلى أن سلطة الاحتلال كانت قد فرضت على سكان الجولان وبموجب الأمر العسكري رقم 29 تاريخ 1967/8/13م، حمل بطاقة هوية خاصة، وألزمت السكان بذلك بدءاً من 1967/8/26م، وحدد الأمر العسكري المذكور عقوبة بالحبس مدة سنة أو غرامة مالية على كل من يخالف أحكام هذا الأمر[34].

وترافق مع المطالب المتقدمة، إرسال مذكرة إلى الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة تضمنت موقف سكان الجولان الرافض للاحتلال وسياساته القمعية بحقهم منذ عام /1967/م، ورفضهم واستنكارهم للقرار (الإسرائيلي) بضم الجولان، وطالبوا الأمين العام لمنظمة الأمم المتحدة والمؤسسات المتفرعة عنها بـــ [35]:

1- العمل على إجبار (إسرائيل) لتطبيق الاتفاقيات الدولية الخاصة بمعاملة المدنيين في الأراضي المحتلة.
2- فرض حماية الأمم المتحدة على السكان المدنيين.
3- تشكيل لجنة تحقيق عاجلة للاطلاع على حقيقة الأمور والاتصال مع السكان الأصليين.

وقد ردّت سلطات الاحتلال بحملات اعتقال ومداهمات واسعة واتخذت بحق السكان إجراءات قمعية، وخاصة بحق العمال والمعلمين حيث فصلت أعداداً كبيرةً منهم، وكذلك بحق النساء اللواتي قدمن تضحيات جسام ووقفن وقفة بطولية في وجه الاحتلال وإجراءاته العدوانية.

34 - أيوب، نزار وسلمان فخر الدين. الجولان المحتل بـــين الأعـــوام 1967 – 1971 م، الاحـــتلال وتوطيد السلطة، الجولان لتنمية القرى العربية، 2001، ص 74 .
35 - مرجع سابق، معاناة الموحدين الدروز في الأراضي المحتلة، ص 167 – 168 .

المطلب الثاني: حرب الهوية.

شكّل الإضراب الشامل والمفتوح الذي نفذه السكان تحدياً حقيقياً للمخطط (الإسرائيلي)، ولهذا سعت سلطة الاحتلال للتفاوض معهم بهدف إنهاء الإضراب، إلا أن المواطنين أصرّوا على موقفهم الرافض للقانون (الإسرائيلي)، ممّا أدى إلى تصعيد سلطة الاحتلال من سياستها القمعية، إذْ فرضت في 1982/2/25م حصاراً شاملاً على القرى الأربع (مجدل – شمس، بقعاثا، مسعدة، عين – قنيه)، ومنعت الدخول أو الخروج من هذه القرى، وفرضت منع التجول، وأعلنت سريان قوانين الطوارئ العسكرية، وكان لهذه الإجراءات آثار وانعكاسات سلبية خطيرة على حياة المواطنين وصحتهم وسلامتهم[36]، ولاسيَّما أن الأمراض تفشت تفشياً كبيراُ، وأخذت المواد الغذائية والطبية وبالتحديد حليب الأطفال تنفذ[37]، فضلاً عن اشتراط سلطة الاحتلال

36 - من المفيد الإشارة إلى أن منظمة الهلال الأحمر العربي السوري وجهت يوم 1981/12/19م، نداءً إلى اللجنة الدولية للصليب الأحمر، ورابطة جمعيات الهلال الأحمر، والصليب الأحمر، وكافّة جمعيات الهلال والصليب الأحمر في دول العالم ناشدتهم فيه مساعدة المنظمة للسماح لها بتقديم الرعاية الصحية اللائقة لسكان الجولان الذين يعانون من نقص هذه الرعاية أو انعدامها.

انظر ذلك في مرجع سابق، منشورات وكالة سانا للأنباء، الجولان سجل أحداث، ص 147 .

37 - بسبب سياسة الاضطهاد التي اتبعتها (إسرائيل) بحق مواطني الجولان، وخاصة بحق الأطفال والنساء، وجه نساء الجولان بياناً لأصحاب الضمائر الحية في العالم جاء فيه" الحليب المطلوب لإرضاع أطفالنا قد نفذ، ولم يبق إلا الماء والسكر، مما أدى إلى انتشار الأمراض بين الأطفال مثل الاصفرار ونزيف الدم من الفم والأنف وعدد كبير من النسوة ولّدن داخل البيوت، إذ لم يستطعن الوصول إلى المستشفيات نتيجة الحصار، وقد بلغ شطط العسكريين ووحشيتهم حداً أن قاموا بضرب النساء وجرَّهن من الشعر وملاحقتهن بالطائرات وزجهن في المعتقلات ... نحن على استعداد لبذل الغالي والنفيس في صون الكرامة والشرف، فنحن أصحاب قضية عادلة، لكننا نعلنها صرخة مدوية إلى كل من تجري في عروقه الشهامة والنخوة ويؤمن بحق الإنسان، نناشدكم أن تضموا أصواتكم إلى صوتنا والتضامن معنا".

عن هذا البيان انظر في مرجع سابق، معاناة الموحدين الدروز في الأراضي المحتلة، ص 149 .

حصول المرضى على الجنسية (الإسرائيلية) للسماح لهم بالوصول إلى المشافي في فلسطين المحتلة.

وفي العاشر من آذار أعلن قائد المنطقة الشمالية أمير دروري عبر مكبرات الصوت أن "الهوية التي وزعت في حينه من قبل الحكم العسكري، سينتهي موعدها وستلغى في نهاية شهر آذار عام /1982/م، وبدءاً من 1 نيسان /1982/م، ستكون الهوية (الإسرائيلية) المدنية سارية المفعول، وستعدُّ هوية قانونية وحيدة في المنطقة "[38]. ومع هذا الإجراء أخذت الأحداث تتصاعد، والرفض الشعبي يتصلب، بالمقابل صعّد المحتل مداهماته واعتقالاته.

وفي 1982/3/30م أصدرت القيادة العسكرية قراراً لقواتها بالاستعداد التامّ للبدء بتوزيع الهويات (الإسرائيلية) بالقوة وسحب الهويات القديمة، إذْ عزّزت القوات الموجودة في القرى وما يجاورها، واستقدمت آلاف الجنود لتنفيذ المهمة، إذْ قدّر العدد الإجمالي نحو /16/ ألف جندي، في حين كان عدد سكان القرى الأربع لا يتعدى اثني عشر ألف مواطن.

وفي الأول من نيسان بدأت معركة الهوية[39]، حيث دخل آلاف الجنود المدجّجين بالسلاح إلى القرى الأربع في وقت واحد، واستولوا على المدارس وحوّلوها إلى معتقلات، وفرضوا نظام منع التجول على السكان، وتمّ محاصرة المنازل كلها، حيث وُجد على سطح كل منزل عدد من الجنود وصل إلى ستة أفراد مسلحين تسليحاً كاملاً.

وأخذت الفرق الخاصة المؤلفة من خمسة عشر جندياً والمكلفة بفرض الهوية (الإسرائيلية) وتسليمها بالقوة إلى المواطنين، تنتقل من منزل إلى آخر، تساندها فرق

38 - مرجع سابق، الجولان في مواجهة الاحتلال 1967 – 1986 م، ص 67.

39 - أبو جبل، أيمن. معركة الأول من نيسان ... قدسية الهوية: في الروزنامة الجولانية.
< http:// www.jawlan.org/fils2005/5/asp?catigory>

أخرى مسلحة، وقد تحدّى السكان هذه الإجراءات ورفضوا تسلم الهوية؛ حيث رفعوا شعار "المنية ولا الهوية". وأدى ذلك إلى صدامات دامية واعتقالات واسعة بين المواطنين وقوات الاحتلال، ومع ذلك فقد أخفق المحتل في فرض جنسيته على السكان، حيث ألقوا بها خارج المنازل، وفي الشوارع والطرقات، وأحرقوا كثيراً منها، وأرسلوا قسماً من هذه الهويات إلى مبنى الكنيست في القدس المحتلة، كتعبير عن الرفض القاطع لهذا الإجراء العدواني.

وفي هذا السياق لا بدَّ من الإشارة إلى أن الأشقاء في فلسطين المحتلة ساندوا سكان الجولان مساندة مشرفة، وتجلى ذلك في إرسال المواد الغذائية والطبية والألبسة وغيرها من المساعدات[40]، فضلاً عن الوفود التضامنية التي كانت تصل إلى قرى الجولان وهو ما خفف من الحصار الصهيوني عليهم[41]، ولاسيَّما أن سلطة الاحتلال منعت -وبشكل قاطع- وصول المعونات من الوطن الأم، فعلى سبيل المثال وصلت إلى موقع عين التينة المطلة على مجدل- شمس يوم 1982/5/27م، قافلة من الوطن الأم سورية مؤلفة من 12 سيارة محملة بالمواد الغذائية والألبسة والمواد الطبية، إلا أن سلطة الاحتلال وعلى الرغم من تدخل الصليب الأحمر الدولي رفضت السماح بإيصال المعونة للسكان المحاصرين [42].

40 - مرجع سابق، مذكرات أسير عربي في سجون الاحتلال الصهيوني، ص 156.

41 - إن العلاقة بين مواطني الجولان السوري المحتل والأشقاء في فلسطين المحتلة علاقة وثيقة ومتينة، فالعدو واحد والمصير واحد، ولهذا فإن الأشقاء في فلسطين المحتلة، وكما بيّنا قدموا المساعدات وساندوا أبناء الجولان في انتفاضتهم عام/1982/م، بالمقابل أرسل أبناء الجولان قوافل من المساعدات المتنوعة، ولاسيَّما المواد الغذائية، فضلاً عن وفود التضامن إلى الشعب الفلسطيني في انتفاضته الأولى والثانية.

42 - مرجع سابق، الجولان في مواجهة الاحتلال 1967 – 1986 م، ص 102 .

ومع إخفاق سلطة الاحتلال في فرض الجنسية على السكان أخذت تتراجع عن مخططها، وأعلنت في 1982/5/30 م على لسان رئيس الحكومة مناحيم بيغن، استعدادها للبحث في مطالب السكان، من أجل إنهاء الإضراب التي تمثلت بـــ :

1- التراجع عن فرض الجنسية (الإسرائيلية).
2- إطلاق سراح جميع الأسرى والمعتقلين الإداريين.
3- لمّ شمل العائلات.
4- تجديد اللقاءات بين الأسر السورية عبر خط وقف إطلاق النار.
5- تعهد خطي من قبل سلطة الاحتلال، بعدم إلزام سكان الجولان بالخدمة العسكرية، والتوقف عن مصادرة الأراضي.

وبعد سلسلة من المفاوضات عقدت بين ممثلي السكان وسلطة الاحتلال، قرّر السكان تعليق الإضراب العام والشامل إثر اجتماع عام عقد بتاريخ 1982/7/20 م، بعد أن توصلوا إلى ما يأتي:

1- تعهد سلطة الاحتلال بعدم فرض الجنسية (الإسرائيلية).
2- عدم فرض التجنيد الإجباري على سكان الجولان.
3- فتح معبر القنيطرة بين مواطني الجولان والوطن الأم سورية.
4- التعهد بعدم مصادرة الأراضي.
5- إعطاء السكان حقوقهم المائية لري مزروعاتهم.

وبهذه المطالب، وموافقة سلطة الاحتلال عليها، يكون سكان الجولان قد حسموا المعركة لمصلحتهم، وأفشلوا المخطط (الإسرائيلي) العدواني بفرض الجنسية عليهم بالقوة العسكرية، بعد إضراب دام نحو ستة أشهر، ارتكبت خلاله سلطة الاحتلال جرائم حرب ومارست أبشع صور القمع والإرهاب، من حصار وتجويعٍ، وحرمانٍ من تلقي العلاج، وقطع الكهرباء والماء، والفصل من العمل والتدريس، ومنع التجول،

وإطلاق النار على المدنيين العزل، والاعتقال والتعذيب، والمحاكمات الصورية والسريعة وفرض الأحكام الجائرة بحق المقاومين.

المطلب الثالث: تمادي الاحتلال في عدوانه على الهوية السياسية.

على الرغم من أن الاحتلال أخفق في فرض جنسيته على المواطنين العرب السوريين في الجولان المحتل؛ وذلك بسبب الانتفاضة الشعبية الباسلة التي نفذها السكان عام / 1982 / م، إلا أن الاحتلال وانطلاقاً من استراتيجيته العدوانية تجاه هذا الجزء من الأرض السورية المحتلة وأهله، والمتمثلة بإلحاق الجولان بكيانه، لجأ إلى سياسة عدوانية خطيرة متمثلة بحرمان سكان الجولان من جنسيتهم الأصلية، أي الجنسية العربية السورية، ونظراً إلى أنَّهم رفضوا الجنسية (الإسرائيلية)، فقد أصبحوا - وبنظر سلطة الاحتلال عديمي الجنسية، وترتب على ذلك أن الاحتلال بات يتعامل مع السكان العرب في الجولان على أنهم مجرد مقيمين في هذه المنطقة، لا يتمتعون بالحقوق المقررة لهم في القانون الدولي عامة والقانون الدولي الإنساني خاصة.

وكان لهذه السياسة العدوانية انعكاسات سلبية كبيرة وتحديات خطيرة على مختلف مناحي الحياة بالنسبة إلى السكان العرب في الجولان المحتل، (فإسرائيل) في الأصل سلطة احتلال ويجب عليها تطبيق المواثيق الدولية ذات الصلة، وهذه المواثيق تكفل حماية حياة السكان الواقعين تحت الاحتلال وسلامتهم وأملاكهم ومعتقداتهم وهويتهم السياسية والثقافية فضلاً عن حماية حقوقهم الاقتصادية والاجتماعية ... إلخ. وفي الوقت نفسه فإن المواثيق الدولية، وكما بيّنّا، تمنح سلطة الاحتلال سلطات محدودة ومؤقتة في إدارة الإقليم المحتل؛ وذلك من خلال إدارة عسكرية وليست إدارة مدنية، ولا تجيز القيام بأي عمل سيادي، كالضم وإلحاق السكان بها، وفي ظل هذا الواقع ومع استمرار سلطة الاحتلال في انتهاك الالتزامات القانونية المترتبة عليها في القانون

الدولي باتت جنسية السكان وانتمائهم السياسي محور الصراع المستمر والمتواصل وجوهره مع الاحتلال وسياساته العدوانية والعنصرية[43].

ومن أبرز التحديات التي أخذت تواجه السكان العرب السوريين في الجولان هو تحدي الوجود والاستمرار في العيش على أرض الآباء والأجداد وتحدي التمتع بحماية دولتهم. فوفقاً للاحتلال فإن وجود السكان العرب في الجولان وجود مؤقت، ومحكوم بقوانينه العنصرية الهادفة لتهجيرهم من أرضهم وإحلال المستوطنين اليهود مكانهم، فالمستوطن يحصل على كل شيء من أرض وثروات طبيعية تُوفَّر له المستلزمات كلّها، في حين يحرم العربي من حقه الطبيعي سواء في الوجود والتطور أو في التمتع بحقوقه وبالتحديد الأرض والثروة المائية وهما أحد أهم مقومات الحياة.

أمَّا التحدي الآخر فهو حرمان سكان الجولان من التمتع بحماية دولتهم، أي الجمهورية العربية السورية وبالتحديد إذا ما سافروا خارج فلسطين المحتلة سواء للدراسة أو لأي سبب آخر، فالاحتلال يمنح هؤلاء الأشخاص وثيقة سفر لا تتضمن الإشارة إلى جنسية حاملها، فإذا ما صادفوا أية مشكلة فإن الخيار الوحيد أمامهم هو مراجعة السلطة التي منحتهم إياها وهي سلطة الاحتلال دون سواها. فضلاً عن ذلك فإن القوانين العنصرية تحرم أبناء الجولان من العودة إلى ديارهم إذا ما تجاوزوا المدد المحددة لهم.

وبالإجمال فإن الغاية من حرمان سكان الجولان من التمتع بجنسيتهم الأصلية هو أمَّا إبعادهم وتهجيرهم من أرضهم أو إجبارهم على الانخراط في الكيان الغاصب.

43 - بيَّن سكان الجولان بشكل واضح هذه السياسة وذلك في المذكرة التي أرسلوها عام /1986/م إلى الأمم المتحدة التي شملت، قطع أشكال الاتصال كلّها مع الوطن الأم سورية، وتطبيق القوانين الإسرائيلية قسراً عليهم، ومنع تدريس المنهاج السوري وفرض المنهاج الإسرائيلي، ومصادرة الأراضي والثروة المائية، ومنع المساعدات الاقتصادية وغيرها من الوصول إلى القرى السورية، وفرض الضرائب المباشرة على السكان... إلخ.

ومن باب التخفيف من وطأة السياسة العنصرية والعدوانية التي تمارسها سلطة الاحتلال وجه السيد رئيس الجمهورية بتاريخ 2007/10/24م، بمنح الرقم الوطني والهوية السورية لأبناء الجولان السوري المحتل[44]، وتبع ذلك إصدار الهويات الوطنية من قبل مديرية الشؤون المدنية في محافظة القنيطرة وتوزيعها كخطوة أولى على طلاب الجولان الدارسين في القطر. وهنا من المفيد التوقف وقراءة هذه الخطوة قراءة قانونية ولاسيَّما بعدها السيادي، والتساؤل **كيف تعاملت سلطة الاحتلال (الإسرائيلي) معها؟**

أوضحنا أن الاحتلال سلطة واقعية وليس سلطة قانونية وصلاحياته محدودة، وعلى الرغم من استقرار هذا المبدأ في القانون الدولي وتقرير بطلان ما يخالفه، فإن سلطة الاحتلال تمادت في عدوانها وباتت تعدُّ الجولان جزءاً منها، وفي ظل هذا التطور العدواني الخطير في الصراع بين السلطة القانونية المتمثلة بدولة الأصل وهي سورية وبين السلطة الواقعية المتمثلة بالاحتلال (الإسرائيلي) الذي يستند إلى القوة العسكرية لتثبيت وجوده وعدوانه، فضلاً عن ضعف آليات تنفيذ القانون الدولي ما انعكس إيجاباً على المحتل، تبرز الأهمية السيادية لهذه الخطوة وذلك من أوجه ثلاثة. الوجه الأول، منح الرقم الوطني والهوية السورية هو حق سيادي أصيل للدولة السورية تحمي من خلالها مصالحها الوطنية، وهذا الحق مكفول في القانون الدولي وخاصة في قواعد الاحتلال الحربي وأحكامه التي تحافظ للدولة الأصلية على حق ممارسة اختصاصاتها التشريعية والإدارية. فضلاً عن ذلك، فهذه الخطوة هي أحد أوجه ممارسة سورية لسيادتها على إقليمها المحتل وسكانه الذين أصروا على التمسك بالهوية السورية وعدم

44 - انظر: التقرير السنوي الثاني والأربعون عن الممارسات (الإسرائيلية) التي تمس حقوق الإنسان للمواطنين العرب السوريين في الجولان السوري، المقدم إلى اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات (الإسرائيلية) التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي العربية المحتلة، وزارة الخارجية السورية، 2010 م، ص 38 .

التخلي عنها رغم تعدد أساليب العدو، الإكراهية والإغرائية لحملهم على التجنس بالجنسية (الإسرائيلية). الوجه الثاني لهذه الخطوة أنها تؤسس لبناء روابط قانونية بين سكان الجولان المحتل ومؤسسات الوطن وفقاً للقوانين والأنظمة السورية، وتسهم إسهاماً كبيراً في دعم صمود سكان الجولان والبقاء فيه وتوفير جانب من الحماية لهم من سياسة الاحتلال وقوانينه وإجراءاته العدوانية والعنصرية التي تهدف من بين ما تهدف إليه إلى تهجير من تبقى من سكانه الأصليين وتهويده بالكامل. الوجه السيادي الثالث هو أن هذه الخطوة هي إحدى الأدوات التي تملكها سورية في صراعها مع (إسرائيل)، وهي فتحت الباب أمامها لاتخاذ خطوات إضافية وجديدة بهدف مواجهة جانب من سياسات الاحتلال العدوانية وتداعياتها المستقبلية والتصدي -ما أمكن- لها.

أمَّا فيما يتعلق بالاحتلال وموقفه من منح الرقم الوطني والهوية السورية لسكان الجولان، فقد أشارت جريدة يديعوت احرونون (الإسرائيلية) أن الحكومة (الإسرائيلية) تعمل على دراسة الخطوات القانونية التي ستتخذها ضد هذه الظاهرة، من أجل وقفها في بدايتها [45]. وفي التطبيق العملي فقد صادرت سلطة الاحتلال الهويات السورية التي منحت لطلاب الجولان الدارسين في القطر في أثناء عودتهم إلى قراهم في الجولان المحتل في الطرف الآخر من معبر القنيطرة، فضلاً عن ذلك أصدرت سلطة الاحتلال سلسلة من التهديدات الموجهة لأبناء الجولان، منها: أنها ستلاحق وتحاكم كل من يستلم الهوية السورية، وهذا الموقف العدواني للاحتلال ينسجم مع استراتيجيته المتمثلة في محاولة بتر هذا الجزء من الأرض السورية وسكانه عن أصله الطبيعي.

45 - أبو جبل، أيمن. معركة الهوية السورية من جديد.
http://www.jawlanorg.org/openions/read_article.asp?catigory

الخاتمة: نتائج البحث وتوصياته

في نهاية البحث المعنون بـــ: مقاومة سكان الجولان للإجراءات (الإسرائيلية) الماسة بهويتهم السياسية"، نختمه بأهم النتائج والتوصيات التي توصلنا إليها.

أولاً : أهم النتائج

1- تعددت أشكال المقاومة التي يخوضها السكان العرب السوريين في الجولان المحتل، ومن هذه الأشكال الدفاع المستميت عن الهوية الأصلية، أي الهوية العربية السورية التي تتعرض منذ بداية الاحتلال لاعتداء متواصل من قبل (إسرائيل).

2- بدأت (إسرائيل) في التمهيد لمخططها العدواني باستهداف الهوية الأصلية للسكان العرب السوريين في الجولان المحتل بُعيد الاحتلال مباشرة، ومع بداية الثمانينيات وإصدارها قرار الضم المشؤوم في 1981/12/14م، دخل مخططها العدواني مرحلة خطيرة، تمثل بمحاولة فرض الجنسية (الإسرائيلية) على السكان بالسبل كلّها ومنها القوة العسكرية، لكنها أخفقت في عدوانها بفضل المقاومة الباسلة التي خاضها سكان الجولان، ولاسيَّما عام /1982/م، عندما نفذوا إضراباً عاماً شاملاً ومفتوحاً استمر نحو ستة أشهر متواصلة.

3- يعدُّ الإضراب الشامل والمفتوح الذي خاضه أبناء الجولان عام /1982/م، محطة مفصلية مهمة في التاريخ النضالي لسكان الجولان، كما يعدُّ بحق ملحمة نضالية وبطولية خالدة، انتصر فيها الحق على الباطل، واندحر العدو أمام الإرادة الوطنية لأبناء الجولان الذين استماتوا في الدفاع عن الأصول والجذور والتاريخ والهوية والانتماء الوطني.

4- تعدُّ الوثيقة الوطنية التي أصدرها سكان الجولان في 1981/3/25م، فضلاً عن القرارات الجماعية منظومة وطنية سياسية واجتماعية سامية، ناضل السكان من أجلها لمواجهة الاحتلال وإجراءاته، وأدَّت هذه المنظومة دوراً جوهرياً ورادعاً في تحصين السكان، ولاسيَّما الأجيال المتعاقبة من مخططات الاحتلال العدوانية.

5- على الرغم من أن الاحتلال أخفق في فرض الجنسية (الإسرائيلية) على السكان عام /1982/م، بيد أن مخططه العدواني ما زال قائماً ويعمل على تنفيذه بالأساليب كلّها، وخير دليل على ذلك هو عدم الاعتراف بتمتع أبناء الجولان بالجنسية السورية ومصادرة بطاقات الهوية التي منحت لطلاب الجولان في أثناء عودتهم إلى الأرض المحتلة.

ثانياً : أهم التوصيات

1- أثبتت الوقائع أن الاحتلال يسعى، وبشكل متواصل، إلى تنفيذ مخططه العدواني المتمثل في طمس الهوية الوطنية والقومية للسكان العرب السوريين في الجولان المحتل، ولهذا ينبغي على سكان الجولان التنبه والوعي لمخططات الاحتلال والتصدي لها بإرادة وطنية صارمة.

2- ينبغي على سكان الجولان السوري المحتل طرح هذه القضية الوطنية بشكل مستمر، سواء من خلال المحاضرات والندوات أم من خلال المنظمات الدولية والحقوقية، ولاسيَّما المنظمات المعنية بحقوق الإنسان.

3- ينبغي على سكان الجولان التمسك بالوثيقة الوطنية وبكل أحكامها، ولاسيَّما الأحكام المتعلقة بمقاطعة كل من يخرج عن الإرادة الوطنية دينياً واجتماعياً واقتصادياً.

4- ينبغي على الحكومة السورية مواصلة دعمها السياسي لموقف سكان الجولان السوري المحتل المتمثل برفض مخطط الاحتلال الهادف لفرض الجنسية (الإسرائيلية) عليهم، وينبغي أن ينعكس هذا الدعم بشكل أوسع في الإعلام وفي المنظمات العالمية والإقليمية، ولدى مختلف دول العالم.

5- ينبغي على الحكومة السورية الاستمرار في منح الرقم الوطني والهوية السورية لأبناء الجولان السوري المحتل، وأن لا يقتصر هذا المنح على الطلاب الدارسين في القطر بل يتعدى ذلك ليشمل أبناء الجولان كافّة، وتعميم قوائم بذلك على المنظمات الدولية ولدى دول العالم، واعتمادها بوصفها وثائق رسمية.

المصادر والمراجع

أولاً : المصادر والمراجع باللغة العربية

1- أيوب، نزار وسلمان فخر الدين. الجولان المحتل بين الأعوام 1967 – 1971 م، الاحتلال وتوطيد السلطة، الجولان لتنمية القرى العربية، 2001.

2- البطحيش، نواف. الجولان في مواجهة الاحتلال 1967 – 1986 م، دراسة ميدانية (كتاب وثائقي)، مطبعة الاتحاد، 1987 م.

3- أبو جبل، شكيب. مذكرات أسير عربي في سجون الاحتلال الصهيوني، دار قصي للطباعة والنشر، دمشق، 2004 م.

4- راتب، عائشة. بعض الجوانب القانونية للنزاع العربي الإسرائيلي، دار النهضة العربية، 1969 م.

5- السيد، رشاد عارف يوسف. المسؤولية الدولية عن أضرار الحروب العربية الإسرائيلية، الجزء الثاني، دار الفرقدان، عمان، الطبعة الأولى 1984 م.

6- شتا، أحمد عبد الونيس. المسؤولية الدولية للعراق عن انتهاك القانون الدولي، بحث منشور في كتاب بعنوان: ندوة العدوان العراقي على دولة الكويت في ضوء القانون الدولي، المنعقد في القاهرة، من 5 – 7 يناير 1991 م.

7- شعلان، رائق. النظام القانوني للقوات الدولية في الجولان والآثار المترتبة، مركز دراسات الوحدة العربية، سلسلة أطروحات الدكتوراه (99)، بيروت، لبنان، 2011 م.

8- شعلان، رائق. حق التواصل بين أبناء الجولان السوري المحتل ووطنهم في ضوء قواعد القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، نقابة المحامين، فرع القنيطرة، 2011 م.

9- شكري، محمد عزيز. مدخل إلى القانون الدولي العام، منشورات جامعة دمشق، 2000 - 2001 م.

10- العسلي، عصام. الشرعية الدولية والاحتلال الحربي المؤقت الإسرائيلي للجولان والأراضي العربية الأخرى، دراسة، منشورات اتحاد الكتاب العرب، 1992 م.
11- غريزي، وفيق. معاناة الموحدين الدروز في الأراضي المحتلة، دار الكتاب، بيروت، الطبعة الأولى 1984 م.
12- كيوان، مأمون وعبده الأسدي. قضية الجولان، هضبة الإشكالات وفجوات الحلول المحتملة، دار النمير، للنشر والطباعة والتوزيع، دمشق، 1996 م.
13- هندي، محمود إحسان. حقوق السكان المدنيين في المناطق المحتلة وحمايتها، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في الحقوق، جامعة دمشق.
14- الوكالة العربية للأنباء، سانا. الجولان - سجل أحداث، 1982 م.

ثانياً : المصدر والمراجع باللغة الإنكليزية:

1- Israel and Syria: Peace and Security on the Golan, Shelve, Aryeh, Tel A VIV: Jaffee Center for Strategic Studies, 1994.
2- THE NEW LION OF DAMASCUSE, Lesch, David W, Bashar al- Asad Modern Syria, Yale University Press, New Haven and London, 2005

ثالثاً : تقارير ووثائق

1- التقرير السنوي الثاني والأربعون عن الممارسات (الإسرائيلية) التي تمس حقوق الإنسان للمواطنين العرب السوريين في الجولان السوري المحتل المقدم إلى اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات (الإسرائيلية) التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي العربية المحتلة، وزارة الخارجية السورية، 2010 م.
2- S/RES/497 17 December 1981
3- A/ES-9/PV.2 29 January 1982
4- A/RES/55/134 February 2001.
5- A/ ES- 10/273 13 July 2004
6- A/ RES/66/80 12 January 2012
7- A/RES/66/77 21 January 2012

رابعاً : مواقع إلكترونية

1- البطحيش، نواف. الشيخ سلمان طاهر أبو صالح... محطات في تاريخ الجولان.
< http:// www.golan67.com/show/nakd/read_naked.asp?sn=23

2- أبو جبل، أيمن. معركة الأول من نيسان ... قدسية الهوية: في الروزنامة الجولانية.
< http:// www.jawlan.org/fils2005/5/asp?catigory

3- أبو جبل، أيمن. معركة الهوية السورية من جديد.
http://www.jawlanorg.org/openions/read_article.asp?catigory

تاريخ ورود البحث إلى مجلة جامعة دمشق 2012/8/27